

ايضا بروى من وجوه كثيرة صحاح قد ذكرناها في باب هشام بن عروة من كتاب التمهيد
مالك انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قضى طوافه بالبيت وكعب الزمزم
 وازداد ان يخرج الى الصفا والمروة استلم الركن الاسود قبل ان يخرج هكذا الحديث عندرواة
 الموطا عن مالك رواه الوليد بن مسلم عن مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر وهو
 محفوظ من حديث جابر من طرق صحاح من رواية مالك وغيره **مالك** انه بلغه ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال عرفه كل ما موقوف وارتفعوا عن بطن - بعزته والمردفة كل ما موقوف
 وارتفعوا عن بطن. وهذا الحديث متصل من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث ابن
 عباس ومن حديث علي بن ابي طالب **مالك** انه بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي
 هذا الخمر وكل مني مخر وقال في العمرة هذا المخر يعني المروة وكل مني مخر وطرفها مخر وهذا
 ايضا متصل من حديث جابر وعلي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا قال
مالك لا ينبغي للحدان بكاء والمعرس اذا نفل يعني من بجهة حتى يصلي فيه وان مر به في غير وقت
 صلاة فليقيم حتى يحل الصلاة ثم يصلي ما ياله لانه بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عرس به وان عبد الله بن عمر النخعي به وهذا يرويه نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
 من رواية مالك وغيره وروى من حديث النخعي في المروة وابن عباس وعائشة وابي
 حنيفة في التخصيب بالابطح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل به ولكن ابن عباس
 وعائشة قالان ان نزوله ليس بسنة وانما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان اسبح
 الخوجه وروى معمر بن الزهري عن سالم بن ابي بكر وعمر وابن عمر كانوا ينزلون بالابطح
 قال **مالك** بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا في الصلاة المكتوبة قال ابو عمر
 وروى الدعاء في الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه من حديث ابن مسعود
 وابن عباس وابن عمر وجمي بن مطعم وعائشة ومعاذ وابي هريرة وغيرهم وفي حديث
 ابن مسعود حديثا للشهد فاذا قال ذلك فليخبر بعد من الدعاء ثانيا وهذا اجماع اذا

كان

كان الدعاء في القرآن وعند اهل المدينة يدعوا بما تشاء من دين ودنيا لم يبرح بانم ولا
 قطيعة رحم **مالك** انه بلغه ان احدا من يموت حتى يستكمل رزقه فاجلوا في الطلب
 وهذا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن مسعود وحديث جابر وحديث
 ابي امامة وابي حميد الساعدي وروى ابن جبرج عن الزبير عن جابر قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان احدا من يموت حتى يستوفي رزقه فالتقى الله واجلوا في الطلب
 خذوا ما حل ودعوا ما حرم **مالك** انه بلغه انه كان يقال للحمد لله الذي خلق كل شي كما ينبغي
 الذي لا يعجز شي اناؤه وقدره حسبي الله وكفى بمع الله من دعائهم وراة الله مني
 هكذا روى يحيى هذا الخبر وتابعه قوم ورواه القعنبي فقال فيه الحمد لله الذي خلق كل
 شي كما ينبغي الذي لم يعجز شي اناؤه وقدره وقدره من حديث عبد الرحمن بن عوف
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيما يعود به الحسن والحسين كفى بسمع الله
 واعيا لمن دعي لا يمرى وراة امر الله لرام ربي قال وكان ابراهيم يعود بها ابنة اسماعيل
 واسحاق صلوات الله وسلامه على نبينا وعليهم اجمعين قال **مالك** السنة عندنا
 التي لا اختلاف فيها انه لا تجوز وصية لوارث وهذا كما قال مالك لا خلاف بين العلماء
 ان الوصية للوارث لا تجوز اذا لم تجزها الورثة وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 من اخبار الراحدين انه قال لا وصية لوارث من وجوه صحاح من حديث عمرو بن
 خارجة وخزيمة بن ثابت وابي امامة الباهلي واما قول مالك لياس باكل صيد
 الجحشى لحيثان لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الحجر هو الطهور ماؤه الحلي
 ميتة فان هذا الحديث عند مالك عن صفوان بن سليم وقد تقدم ذكره في باب
 صفوان وانه المستعان بكل كتاب التقصي على ما شرط في اوله من ذكر النبي صلى
 عليه وسلم في الموطا من رواية يحيى بن يحيى لا تدلسي عن مالك رضي الله عنه وجميع
 احاديثه تمان مائة حديث وثلاثة وخمسون حديثا وصلوات الله وسلامه على محمد